

أمر حكومي عدد 1342 لسنة 2016 مؤرخ في 2 ديسمبر 2016 يتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 744 لسنة 1995 المؤرخ في 24 أبريل 1995 المتعلق بتطبيق أحكام الفصلين 88 و 89 من القانون عدد 127 لسنة 1994 المؤرخ في 26 ديسمبر 1994 المتعلق بقانون المالية لسنة 1995 الخاصين بتحديد قوائم المواد الأولية والمواد نصف المصنعة اللازمة لصناعة التجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة أو في ميدان الطاقات المتجددة والتجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة أو في ميدان الطاقات المتجددة .

راند رسمي عدد 100 بتاريخ 2016.12.09
إيداع قانوني بتاريخ 2016.12.10.

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 744 لسنة 1995 المؤرخ في 24 أبريل 1995 المتعلق بتطبيق أحكام الفصلين 88 و 89 من القانون عدد 127 لسنة 1994 المؤرخ في 26 ديسمبر 1994 المتعلق بقانون المالية لسنة 1995 الخاصين بتحديد قوائم المواد الأولية والمواد نصف المصنعة اللازمة لصناعة التجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة أو في ميدان الطاقات المتجددة والتجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة أو في ميدان الطاقات المتجددة كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة الأمر الحكومي عدد 1282 لسنة 2015 المؤرخ في 14 سبتمبر 2015،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،
وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - يحذف من الملحق عدد III للأمر عدد 744 لسنة 1995 المؤرخ في 24 أبريل 1995 المشار إليه أعلاه المتعلق بقائمة التجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة أو المستعملة في ميدان الطاقات المتجددة التي ليس لها مثيل مصنوع محليا، ما يلي :

إن رئيس الحكومة،
باقتراح من وزيرة المالية،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الأداء على القيمة المضافة الصادرة بمقتضى القانون عدد 61 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 53 لسنة 2015 المؤرخ في 25 ديسمبر 2015 المتعلق بقانون المالية لسنة 2016،

وعلى التعريفة الجديدة للمعالييم الديوانية عند التوريد الصادرة بمقتضى القانون عدد 113 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 53 لسنة 2015 المؤرخ في 25 ديسمبر 2015 المتعلق بقانون المالية لسنة 2016،

وعلى القانون عدد 127 لسنة 1994 المؤرخ في 26 ديسمبر 1994 المتعلق بقانون المالية لسنة 1995 وخاصة الفصلين 88 و 89 منه،

وعلى القانون عدد 72 لسنة 2004 المؤرخ في 2 أوت 2004 المتعلق بالتحكم في الطاقة كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 7 لسنة 2009 المؤرخ في 9 فيفري 2009،

رقم التعريف	بيان المنتجات
م 85.02	محرك يشتغل بالغاز الطبيعي للاستعمال في منشأة التوليد المؤتلف / الثلاثي الطاقة.
م 84.11	عنفة غازية للاستعمال في منشأة التوليد المؤتلف / الثلاثي الطاقة.
م 853931	فوانيس ذات استهلاك ضعيف تعمل بالتيار المتواصل.
م 854370900	فوانيس بصمامات ثنائية باعثة للضوء (LED).

الفصل 2 - يحذف من الملحق عدد IV للأمر عدد 744 لسنة 1995 المؤرخ في 24 أفريل 1995 المشار إليه أعلاه المتعلق بقائمة التجهيزات المصنوعة محليا المستعملة للتحكم في الطاقة أو المستعملة في ميدان الطاقات المتجددة، ما يلي :

رقم التعريف	بيان المنتجات
م 854370900	فوانيس بصمامات ثنائية باعثة للضوء (LED).

الفصل 3 - يضاف إلى الملحق عدد I للأمر عدد 744 لسنة 1995 المؤرخ في 24 أفريل 1995 المشار إليه أعلاه المتعلق بقائمة المواد الأولية والمواد نصف المصنعة التي ليس لها مثيل مصنوع محليا واللازمة لصناعة التجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة وفي ميدان الطاقات المتجددة، ما يلي :

رقم التعريف	بيان المنتجات
م 32074085010	مسحوق للطلاء خاص بكرات لخزن الطاقة الشمسية.
م 85016180006	مولدات لمروحة هوائية.
م 85334090090	مقومات كهربائية لمروحة هوائية.
م 853630	وحدات مراقبة لمروحة هوائية.
م 8541500005	معدل الكهرباء.
م 940591	أجزاء من البلور لأجهزة الإنارة (غطاء).
م 940592	أجزاء من المواد البلاستيكية لأجهزة الإنارة (محدد COB PCB وعاكس وغطاء).
م 940599	أجزاء من الألمنيوم لأجهزة الإنارة (هيكل من الألمنيوم وعاكس).

الفصل 4 - يضاف إلى الملحق عدد II للأمر عدد 744 لسنة 1995 المؤرخ في 24 أفريل 1995 المشار إليه أعلاه المتعلق بقائمة المواد الأولية والمواد نصف المصنعة محليا واللازمة لصناعة التجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة أو في ميدان الطاقات المتجددة، ما يلي :

رقم التعريف	بيان المنتجات
م 35069100007	غراء أساسه البولييرتان.

الفصل 5 - يضاف إلى الملحق عدد III للأمر عدد 744 لسنة 1995 المؤرخ في 24 أبريل 1995 المشار إليه أعلاه المتعلق بقائمة التجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة أو المستعملة في ميدان الطاقات المتجددة التي ليس لها مثيل مصنوع محليا، ما يلي :

بيان المنتجات	رقم التعريف
مراحل معدة للاستعمال في منشأة التوليد المؤتلف / الثلاثي الطاقة أو في منشأة لإنتاج الكهرباء من خلال التثمين الحراري.	م 84.02
مضخة حرارية بالضغط بمحرك يشتغل بالغاز تعمل مباشرة (هواء / هواء).	م 84.15
برج التبريد معد للاستعمال في منشأة التوليد المؤتلف / الثلاثي الطاقة أو في منشأة لإنتاج الكهرباء من خلال التثمين الحراري.	م 84.19
وحدة لمعالجة المياه معدة للاستعمال في منشأة التوليد المؤتلف / الثلاثي الطاقة أو في منشأة لإنتاج الكهرباء من خلال التثمين الحراري.	م 84.21
مجموعة توليد الكهرباء معدة للاستعمال في منشأة التوليد المؤتلف / الثلاثي الطاقة أو في منشأة لإنتاج الكهرباء من خلال التثمين الحراري.	م 85.02

الفصل 6 - يضاف إلى الملحق عدد IV للأمر عدد 744 لسنة 1995 المؤرخ في 24 أبريل 1995 المشار إليه أعلاه المتعلق بقائمة التجهيزات المصنوعة محليا المستعملة للتحكم في الطاقة أو المستعملة في ميدان الطاقات المتجددة، ما يلي :

بيان التجهيزات	رقم التعريف
كرات مطلية لخرن الطاقة الشمسية تتجاوز سعتها 300 ل.	م 730900
كرات مطلية لخرن الطاقة الشمسية لا تتجاوز سعتها 300 ل.	م 731010
فوانيس بصمامات ثنائية باعثة للضوء (LED).	م 85437090994
مولدات هوائية كاملة لتوليد الكهرباء ذات محور دوران عمودي بقوة 3.5 كيلووات.	م 841280

الفصل 7 - وزيرة المالية ووزير الصناعة والتجارة ووزارة الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 2 ديسمبر 2016.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور
وزيرة المالية
لمياء بوجناح الزريبي
وزير الصناعة والتجارة
زياد العذارى
وزيرة الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة
هالة شيخ روجه